

## قرارات

### وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٥٤٧ لسنة ٢٠١٠

#### وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون تعاونيات الثروة المائية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٩٠ لسنة ١٩٨٣ بشأن إنشاء الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية والمعدل بالقرار رقم ٣٩٥ لسنة ١٩٩٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٨٤ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى مذكرة الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية المؤرخة فى ٢٣/٣/٢٠١٠ ؛

#### قرر:

المادة الأولى - تعيين مجلس إدارة مؤقت للجمعية التعاونية للاستزراع السمكى

بالحسينية - محافظة الشرقية لمدة عام من السادة :

- ١ - عبد العزيز عبد الله عبد الجواد .
- ٢ - محمود حسن إسماعيل .
- ٣ - إبراهيم أحمد على حسن .
- ٤ - عبد العزيز محمد عبد الله .
- ٥ - أحمد محمد حسن إسماعيل .
- ٦ - مجدى فرج عبد الله .
- ٧ - محسن محمد حسن .

**المادة الثانية -** يتولى مجلس الإدارة المؤقت فى أول اجتماع له اختيار الرئيس ونائب الرئيس والسكرتير وأمين الصندوق .

**المادة الثالثة -** تقوم منطقة دمياط للثروة السمكية بتسليم المجلس المؤقت أوراق ومستندات وأختام الجمعية من المجلس السابق .

**المادة الرابعة -** تجتمع الجمعية العمومية العادية خلال سنة على الأكثر من تاريخ تعيين المجلس المؤقت لانتخاب مجلس إدارة جديد بدعوة من مجلس الإدارة أو الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية وفقاً للإجراءات التى يحددها النظام الداخلى للجمعية .

**المادة الخامسة -** على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

**المادة السادسة -** يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره بالوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٠/٥/٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

**أمين أباطة**